

مجالس الموطأ- 713 - الشّيخ سَعِيد الْكَهْلَي

سعید الکھلی

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال عبید الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن الثقة عنده عن سليمان ابن يسار وعن بسري بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه - 00:00:11

وسلم قال فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر قال عبید الله رحمه الله حدثني عن مالك عن الثقة عنده نحن قلنا ان هذا التعبير عن الثقة عند امام ما - 00:00:37

هل هذا الابهام في هذه المحدث عنه يكُون سبباً لضعف هذا الاستاد او لا يكون سبباً في ضعفه انت تعلمون ان المحدثين عندما يتكلمون عن الحديث الصحيح انه يقولون ان الحديث الصحيح هو الذي رواه العدل الضابط عن مثله الى منتهى من غير شذوذ ولا علة قادحة - 00:01:04

العدل الضابط ينبغي ان يكون رواة السنّد عدولاً ضابطين. قال العراقي رحمه الله اجمع جمهور ائمّة الاثار والفقه في قبول ناقل الخبر بان يكون ضابطاً معداً ان يقظاً ولم يكن مغفلاً. يحفظ ان حدث حفظاً يحوي كتابه ان كان منه يروي. يعلم ما في اللفظ من احالة ان يروي - 00:01:34

انا وفي العدالة بأن يكون مسلماً ذا عقلي اي بلغ الحلم سليماً فعلي من فسق او اخر من مروءة ومن ذكي وعداً فعد مؤتمر شروط كثيرة فهذا الذي حدث عنه مالك لا نعلم من هو - 00:01:58

لكن مالكا عده نحن لا نعلم من هو ولا ندري هل يتحقق فيه الشروط التي ذكرت لكم؟ ام لم تتحقق فيه لكن مالكا يراه قد تتحقق في تلك الشروط لذلك قال حدثني الثقة عندي - 00:02:16

عن مالك انه حدثه الثقة عنده. طيب اذا كان هذا ثقة عند مالك. فهل يكتفي بذلك غيره من اهل العلم؟ ام لا يكتفون وسواء اكان الذي يقول حدثني الثقة عندي مالكا او غيره - 00:02:37

هذا محل خلاف. هذا يسمى عند اهل الحديث بتعديل المبان يعدل الامام مالك الان امام من ائمّة الحديث وائمه الفقه. هذا لا خلاف فيه وعدل ذلك الذي يروي عنه. لكنه اباهمه هل اخبرنا من هو؟ لا. قال حدثني الثقة عندي. هل - 00:02:53

اذا جاءنا امام من ائمّة هذا الشأن معتبر تعدل من يروي عنه لكن عده عن الإبهام هل هذا التعديل كاف بالحكم بصحة الإسناد ام لا يكفي ويقدح في هذا الإسناد بأنه ضعيف - 00:03:17

هذا محل خلاف عند اهل الحديث في هذه المسألة على اقوال القول الأول ان هذا التعديل لا يكتفى به ولا ينفع وهذا قول الخطيب البغدادي وابي بكر يصطير فيه وابي نصر ابن الصباغ - 00:03:35

والشاشة ومن المتقدمين ما للك نفسه وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهما يقولون تعديل مبهم لا يكفي لماذا يقولون لأن هذا الذي عده هذا الإمام هو عدل عنده. طبعاً لا يتصور ان هذا الإمام الذي عدل وفي هذا المحل الإمام مالك. لا يتصور انه ابهامه لأنه ضعيف في يريد ان يخفيه. لا هذا امام - 00:03:56

فهو ثقة عنده. لكن اليس يحتمل ان غيره قد علم من شأن هذا هذا الراوي ما لم يعلمه هذا الذي عده الآن الإمام مالك يقول حدثني الثقة عندي وثقة عنده لأنه لم يطلع منه على ما يقدح في كونه ثقة - 00:04:29

لكن الا يتصور عقلاً ان غيره من الائمة قد اطلع على شيء من شؤون هذا هذا الراوي ما لم يطلع عليه مالك ولم يعرفه هذا هو في ذلك

قالوا فلو سماه مالك لعرف ولظهر هل عند غيره في - 00:04:51

فيه قدح ام لا قدح فيه عند غيره. لذلك يقولون هذا التعديل مبهم لا يكفي القول الثاني ان التعديل المبارك في يصح به السند وهذا مذهب ابي حنيفة رحمة الله - 00:05:15

وهذا المذهب ليس عليه العمل عند اهل الحديث القول الثالث ان هذا التعديل المبهم اذا صدر من امام عارف بهذا الشأن وصدر في محل الاحتجاج فانه يقبل والى هذا نحني الحافظ بن حجر رحمة الله عليه - 00:05:30

القول الرابع هو قول بعض اهل التحقيق قالوا اذا كان هذا الامام الذي عدل من الائمة المتبعين فإن هذا التعديل يقبله من يقلد هذا الإمام لماذا يقول مثلا اذا كان هذا الذي عدل على الإبهام مالكا او الشافعي او كذا من الائمة المتبعين - 00:05:53

مالك عدل الآن على الإمام فإن المالكية يقبلون. الشافعي عدل الإمام فإن الشافعي لماذا؟ يقولك لأنه ما هي نتيجة هذا التعديل على الإبهام؟ ما هي النتيجة؟ النتيجة هي ان يصح الحديث اذا صح الحديث يكون ماذا؟ يكون يستنبط منه الحكم - 00:06:19

كيقولك المالك ايه يتبعون مالكا في الحكم في نتيجة الحديث فأن يقبله في وسيلة الحكم في السبيل موصلة الى الحكم او لا وفي المسألة اقوال غير ما ذكرناه وهذا ما اشار اليه الحافظ العراقي بقوله ومبام التعديل ليس يكتفي به الخطيب والفقير - 00:06:38

الصيرفي وقيل يكفي نحو ان يقال حدثني الثقة وهذا مذهب ابي حنيفة وقيل يكفي نحو ان يقال حدثني الثقة بل لو قال جميع اشياخي ثقة لو لم اسمي لا نقبل من قد ابهم وبعض من حرق لم يرد - 00:07:00

من عالم في حق من قلده وعلى كل حال هذا الحديث هذا الاستناد الذي رواه مالك في الموطأ رواه بهذا الحديث سوى انه فيه هذا الابهان فان فيه ايضا انقطاعا - 00:07:17

لأنه قال حدثني عن مالك عن الثقة عنده عن سليمان بن ياسر الهلالي مولى ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها مات سنة سبعين ومئة وا بو سريف بن سعيد مولاي الحضرمي - 00:07:32

مائة ايضا تقدمت ترجمتك اليهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا بن سعيد مات سنة مائة وليس واحد منها ادرك رسول الله فهذا قدح اخر في هذا الاستناد. ولكن الحديث صحيح. فقد روى البخاري في الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما - 00:07:47

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر روى احمد والنسيائي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:08:06

فيما سقت السماء والعيون العشر واه ما وما سقت السانية نصف العشر روى احمد والنسيائي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن. وامرني ان اخذ مما سقت السماء العشر - 00:08:27

وما سقت الدواء فيما سقت الدوالي نصف العشر. فالحديث صحيح على كل حال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون قال صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء. السماء هي كل ما علاك فاضلك - 00:08:54

كل ما عليك سماء والسماء تذكر وتؤثر قال ربنا في شاهد التذكير السماء منفطر به. ولم يقل فطيرة هذا شهيد التذكير. وقال ربنا في شاهد التأنيث الى السماء منشتقت واذنت. والسماء - 00:09:17

تكون مفرد هذا اللفظ يكون مفردا ويجمع على السماوات وتارة يكون هذا اللفظ جمعا وشاهدوا قول ربنا ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سماوات والسماء تطلق ويراد بها المطر ويحتمل ان هذا مراد هنا في مشقت السماء فيما سق المطر. قال احسن ثابت رضي الله عنه ديار - 00:09:44

منبني الحسنس كفر تعفيها الروامس والسماء ديار بين حسحاس قفر موحشة تعفيها تغطيها وتمحوها الروامس الروامس الرياح والسماء المطر وهذا من قصيدة حسان الهمزية المشهورة التي مطلعها عفت ذات الاصابع فالجواء الى عراء منزلها خلاء. ديار منبني الحسنس قفر تعفيها الروامس والسماء وقد تقدم لنا الحديث. في هذا - 00:10:22

المجالس المباركة على هذه القصيدة وقال الشاعر ايضا في اه مجيء السماء مرادا بها المطر اذا نزل السماء بارض قوم راعينا وان كانوا غضابا. اذا نزل السماء بارض قوم اي اذا المطر. هذا البيت - 00:10:54

ينسب تارة لفرزدق وينسب تارة لجرير كما صنع غالب شراح التلخيص كتاب معروف البلاغة والحقوه بقصيده البانية التي مطلعها اقل اللوم عازل والعتاب وقولي ان اصبت لقد اصاب ازد لك ما تذكروا اهل نجد وهي طالما انتظروا الايات - [00:11:18](#) والاصح انها ليست لواحد منها لها لجرير وهي فرزدق. وانما هي لمعاوية بن مالك بن جعفر بن كلاب المشهور بمعوني الحكماء يقول [00:11:43](#) هذا البيت في قصيدة مطلعها اجد القلب من ليلي اجتنابا - [00:12:04](#) واقصر بعدهما شابت وشاب لذاته فعدلن عنه كما امضيت من ليس ثيابا. يقول فيها ويدرك ما صنع مين رأب الصدع في قبائل كعب؟ وانه تحمل الحملات ليزيل ما كان وقع بينها من الشر - [00:12:24](#) ويحمل الحكماء على ان يصنعوا مثله. يريد ان يتعدو الحكماء في القبائل صنعه يحتذوا حذوه لذلك لقب عود الحكماء يعوضه من يصنع صانعه. يقول فيها رأب الصدع من كعب فأودي - [00:12:43](#) وكان الصدع لا يعد ارثابا فامست كعبها كعبا وكانت من الشناثن قد دعيت كعبا حملت حملة القرشي عنهم ولا ظلما اردت ولا اختلاب اعوض مثلها الحكماء بعدي. اذا ما الحق في الاشیاع نابي. فسمي بهذا البيت معونا الحكماء - [00:13:07](#) قلنا السماء تلد ويراد بها المطر كما سمعتم وتحتمل ان يكون هذا مرادا هنا. وتجيء يجيء له السماء ويراد به السحاب ولا يبعد ايضا ان يكون مرادا في الحديث. ما سقت السماء ما سقى السحاب. قال النمر بن تولب - [00:13:28](#) سلام الالهي وريحانه ورحمته وسماء درر. وسماء درر اي وسحاب درر سحاب غزيرة تدر بالماء هذا من ابيات له جميلة يقول في مطلعها اصاب وامسى عليه الكبر وان يصلح التصابي وقد امسى عليك الكبر - [00:13:54](#) اصاب وامسى علاه الكبر وامسى لجمدة حبل غرر وشاب ولا مرحبا بالبياض والشيب من غائب ينتظر. لا مرحبا به. ا بالعكس راه هذا يجعل الناس قولو با الحاج يقول فيها ارى الناس قد احدثوا شيمة - [00:14:20](#) وفي كل حادثة يؤتمر بهينون من حقرروا سببه وان كان فيهينون من رأوا عنده سواما وان كان فيه الغمر الا يرث الناس لو يعلمون للخير خير وللشر شر. في يوم علينا ويمينا ويوم نساء ويوم نسر الى اخره - [00:14:44](#) زيد اسيدي واين ما كان فسواء اريد بالسماء المطر. طبعا السماء تطلق على غير هذا من المعاني. لكن آآ ما يحتمل ما هذا اللفظ هنا هو اما الساحة اما المطر واما السحاب. ايوا نعم. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما - [00:15:06](#) السماء والعيون فيما سبت السماء والعيون. العيون هذه العيون الجارية على سطح الارض. هذا المراد هنا هذه العين ليس المقصود بها عيون الاباء التي تغذى الابار. هذه ليست مراده هنا. انما العيون الجارية التي يعني ماؤها يجري ولا يتكلف في رفعه - [00:15:27](#) في اه بلوغه مؤونة ولا عمل. نعام اسيدي. فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر. البعل ما شرب بعروق هذا البعل بعض انواع الشجر لا تحتاج سقيا انما تمتد عروقها في الماء في في الأرض فتغوص في الأرض تبحث عن الماء حتى تجده تشربه - [00:15:55](#) بعروقها انواع من النخل لا تصر عن الماء المدد المتطاولة لانها تشرب في عروقها شجر الطين لا يسقي الناس شجر التين ولا لاه اه يشرب بعروقه بعل شجر الأركان عندنا - [00:16:13](#) لا يسكنه ولذلك تمرون عندنا في المغرب تمرون بالنواحي التي فيها اركان تارودانت وجوايه اكادير وهلم جرا تجدون يعني الدنيا مغبرة من الجفاف ثم يجيء وقت اركان ثم اركان منين يجيئ الماء الشجرة ولا يسقيك احد - [00:16:37](#) ربنا سبحانه مد لها في عروقها فتشرب بعروقها. قال قال النابغة يصف بعض انواع النخيل. يقول من الواردات ابي القاع هي تلد الماء بالقاع تستقي باذنابها قبل استقاء الحناجر. استقي باذنابها بعروقها. استقي قبل ان - [00:16:57](#) وهذا البعل هو الذي يسمى ايضا العثري ذكرنا في في حديث البخاري عن ابن عمر فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر. العثري هو البعل. قال ابن الاثير اثري ما شرب بعروق. لكن قال آآ الازهري العثري ما سقي بالمطر - [00:17:24](#) وبكل قول من هذين الامام من هذه الامامين قال طائفة من اهل اللغة بعضهم يقول العفارى هو ما شرب عرقى وبعضهم يقول كما قال ابو منصور الأزهري هو ما سقته السماء - [00:17:24](#) والازهار والله اعلم ما ذهب اليه ابن الاثير ومن تابعه لماذا لان الحديث حديث ابن عمر فيه في من سقت السماء والعيون او كان اثريا

فلو كان العثري هو ما سقطه السماء - 00:17:39

وذكر في الحديث مرتين ولا اقتضى ان العطف لم يف مغایرة والأصل ان العطف يقتضي مغایرة اذن فالاً ظهر ان العثري غير غير ما سقط السماء لأنه قال صلى الله عليه وسلم فيما سقط السماء والعيون او كان عثريا فهذا صنف ثالث - 00:17:55

ثم يدل على هذا حديث الموطأ. لأن حديث الموطأ وحديث البخاري التقىان في لفظين. حديث الموطأ فيما سقط السماء حديث البخاري فيما سقط السماء والعيون حزب الموطأ والبعلي ويقابلها في حديث البخاري او كان عثريا. فالظاهر ان البعل او العثري كما ذكرنا. زيد اسي - 00:18:14

فيما سقط السماء والعيون والبعل العشر. ما سقطه السماء والمطر ساقته العيون انا قلت لكم العيون الجارية بعض الناس اهل العلم يسمى العيون الجارية على الارض يسمىها المسيح والسيح يقول بعض اخر - 00:18:37

يقول له السحر هو ماء المطر المجتمع على على سطح الارض وما سقطه العيون وما والبعل الذي يشرب من عروقه هذا فيه العشر لماذا يخرج عشره؟ لقلة - 00:18:54

المؤونة فيه صاحبه لا يبذل مؤونة فيه. فلما كانت المؤونة فيه امر ربنا سبحانه وابن يخرج منه عشره. ايوا وفيما سقي بالنضح نصف العشب. ما سقي بالنضح النضح مصدرنا ضحي - 00:19:11

اي رشة او صب او بلة تقول نضحت الماء اي صبته وتقول نضحت التوب بالماء اي وبللت والمقصود هنا هو سقيا بالنضح اي ما سقي بالماء المستخرج من الابار اي ما استخرج بالالة. في القديم بهذه الدلال بالثوابي مم - 00:19:28

وفي الحديث بهذه البواتير الالات المشهورة المعروفة فما سقي بالنضح يخرج صاحب نصف العشر لماذا؟ للمؤونة التي فيه لان لاخرج الماء يحتاج معاونة فلما عظمت المؤونة قل الواجب فيه هذا الذي يقول فيه خليل رحمة الله - 00:20:00

وفي خمسة اوسوق فأكثروا وان بأرض خراجية كلام طويل الى ان يقول من حب وتمر فقط منقى مقدرا جفافه ان لم نصف عشره كزيت ما له زيت وثمن غير ذي الزيت وما لا يجف اخضر ان سقي باللة نصف عشره ان سقي باللة - 00:20:24

والا فالعشرون هذا الذي يقول فيه شيخنا ولد عدود رحمة الله عليه في نظمه المختصر ويجب العشر او نصف العشر على الذي بك قريبا سيمر من حب نوم من حب ثمار فقط اذا خمسة اوسوق ففوقك ندا - 00:20:48

طيب احنا قلنا الان اذا سقي بالالة فيه نصف العشر. الواجب فيه نصف العشر. وان سقي بالمطر والعيون ونحوها فيه العشور سقي بهما هذا شيء يقع عند الناس قال خليل وان سقي به ما فعل حكميهما - 00:21:09

ما سقي بالمطر يخرج عشره. ما سقي بالله يخرج نصف عشر هذا الحديث الذي ذكرناه الحنفية رحمهم الله على ان كلما سقطه السماء والعيون والابار فيه آآ فيه الزكاة العشر او نصف العشر من قليل - 00:21:32

او كثير قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيما سقط السماء. في الذي هذه ما اسم موصول. اي في الذي سقطه السماء او الذي سقطه العيون او الذي سقي بالالة - 00:22:00

في هذا فيه العشر هذا فيه نصف العشر الذي هادي الذي عند الاصوليين من من صيغ العموم كأن النبي صلى الله عليه وسلم قال في كل ما سقطوا اي من قليل وكثير - 00:22:22

ما فيهش الزكاة فهم يوجبون الزكاة على كل ما ابنته الأرض. بالغا ما بلغ قدره قليلا كان او كثيرا بهذا الحديث ويقول الله سبحانه يا ايها الذين امنوا انفقوا من الطيبات ما كسبتم وما اخرجنا لكم من الارض - 00:22:39

ايوه من الذي اخرج لكم الأرض؟ قليلا كان او كثيرا وكذلك قول ربنا سبحانه آآ واتوا حقه يوم حصاد قالوا لم يخص قليل من كثير. كان قليل كان كثير لابد ان يؤتى حقه - 00:23:01

وخالفهم في ذلك الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة وهؤلاء قالوا لا لابد ان يبلغ هذا الخارج من الأرض مقدارا اذا بلغه ذكي فان لم يبلغه فلا زكاة. وهذا المقدار هو خمسة اوسوق. لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث تقدم لنا ليس فيما دون - 00:23:15 خمسة اوسق صدقة قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في ليس فيما دون طيب هذا الذي ابنته الأرض اربعة اسق ثلاثة اسق

ما فيه صدقة واما ما استدلت به يا معاشر الحنفية رضي الله عنكم فان ذلك كله - [00:23:41](#)

عام هذا الحديث استدلت بعمومه الآية استدلتم بعمومها والمعروف في اصول انه لا تعارض بين عام وخاص اذا جاء الخاص فانه يقدم على العام يخصصه فلذلك نقول يقول الجمهور الجمع بين الاحاديث ان يقال كل ما ساقته السماء والعيون والالبار فيه - [00:24:01](#)

العشرة ونصف العشر اذا بلغ خمسة او سق. فإن لم يبلغ خمسة او سق فلا شيء فيه والحنفية رحمه الله اعتمدوا على استدلوا بهذا الحديث ايضا في مسألة اخرى خالفوا فيها الجمهور - [00:24:27](#)

هم اوجوا ايضا الزكاة في كل ماء باتنه الأرض لانه قال صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والعيون والبعلي العشر وما سقي بالناضحين نصف العجب فكل في الذي سقته السماء فنبت فيجب فيه اما العشاق - [00:24:41](#)
فيجب فيه العشر وما سقي بماء البير فنبات بالالة فنبات فيجب فيه نصف العشور كيما كان هذا الخارج لا نتكلم عن المقدار نتكلم عن صبن في الخارج قالوا كيما كان - [00:25:03](#)

والجمهور ايضا يخالفونه في هذه القضية ايضا والجمهور يقولون ان بعض الاصناف لا تجب فيها الزكاة مما شقته السماء او سقيا بالنظر الفواكه لا تجبوا فيها الزكاة الخضر لا تجبها الزكاة البقول لا تجب فيها الزكاة معن انها كلها اه تنبتها الارض - [00:25:23](#)
لماذا اه لما رواه الجمهور يستدلون بدللين في فيما نظر الدين الأول هو ما راهو دارقطني والحاكم بن ابي شيبة اه ان معاذ بن جبل رضي الله عنه لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى من لم يأخذ الزكاة الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب - [00:25:47](#)
الحنطة القمح الحنطة والشاي والتمر والزبيب واستدلوا ايضا الجمهور يستدل بما رد على قطني والحاكم عن ابي موسى الاشعري ومعاذ ابن جبل رضي الله عنهما انهم لما بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن يعلم - [00:26:08](#)

ان الناس امر دينهم قال هم لا تأخذوا الزكاة الا من الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب هذان الحديث امس حدثان صحيح ان لماذا الاستدلال بهما فيه قلق لان الجمهور لا يقترون ما تخرج زكاته على هذه الاربعة - [00:26:23](#)

ال الحديث في هذه الاربعة يعني هذا الحديث قد يستدل بهما عليهما في الاصناف الغير المذكورة في الحديثين والتي مثلا نحن عندنا ان ما يذكر من الحمر والشمار عشرون صنفا - [00:26:47](#)

القطاني وهي سبعة اصناف بسيطة جلبان فول عدس وحمص ولوبيا وترمس والحبوب هذه القمح والشعير والسلد هادي عشرة وذوات الزيوت الاربعة آآ الزيتون والسم سيم الجزلان والسمسم وحب الفجل والقرد - [00:27:10](#)

والاربعة المنفردة الدخن والذرة والأرز والعلس والتمر والزبيب هذه عشرون صنفا يجمعها عشرون صنفا فعدودي سبعقطان مثل صنف واحد مسيلة جبان فول وعدس الى اخره شنو صنفا؟ الحديث مذكور ذكر فيه اربعة فقط - [00:27:36](#)

لكن الاستدلال هو بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الفواكه موجودة في عهده صلى الله عليه وسلم، الخضر موجودون في عهده صلى الله عليه وسلم. وغير ذلك مما ذكر، والطائف الطائف كانت مزرعة مكة - [00:28:00](#)

فيها الى الان الطائف من زارها يجد انواع الفواكه وانواع الخضر فيها وهذه كانت حتى في الزمن الأول ولم يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ منها زكاة - [00:28:16](#)

هذا عده الجمهور في الرد على الحنفية رحمة الله على الجميع نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن زياد بن سعد عن ابن شهاب انه قال - [00:28:28](#)

لا يؤخذ في صدقة النخل الجعورو ولا مصران الفأرة ولا عذر ابن حبیق قال وهو يعد على صاحب المال ولا يؤخذ منه في الصدقة قال عبيد الله رحمة الله حدثني عن مالك - [00:28:44](#)

عن زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخرساني الحافظ المحدث الثقة كان بمكة ثم انتقل الى اليمن واستوطنه قال الامام مالك رحمة الله قدم على المدينة فحدثنا وكان وله هيبة وجلالة - [00:29:02](#)

وكان ثقة وقال سفيان بن عيينة الامام المعروف قال لي زياد بن سعد انت احفظه مني. انا لا احفظ حفظك انت احفظه مني. انا بطيء

الحفظ لكن: ان حفظت كنت احفظ منك - 00:29:24

لَا ادري سنة وفاتي. نعم عن ابن شهاب ابن شهاب الزهري الامام معروف تقدمت له ترجمته مات سنة اربع وعشرين ومئة عن ابن شهاب انه قال لَا يؤخذ في صدقة النخل الجعور. هذا الكلام ذكره الامام مالك رحمة الله - 00:29:43

هنا من قول ابن شهاب لكنه مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد روى النسائي من طريق ابن شهاب عن أبي امامه ابن سهل ابن حنيف عن أبيه سهل ابن حنفية - 04:30:00

رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤخذ عن عن الجعور ولون الحبیق ان يؤخذ في الصدقة انه قال لا يؤخذ في صدقة النخل الجعور - 00:30:17

الجعور هذا نوع من تمر الحجاز من رديء التمر نحن الآن تقدم لنا ان التمر هذا مما يجب من الاصناف التي يجب ان يخرج زكاتها اذا بلغت خمسة خمسة اوسق - 00:30:35

لكن هذا الانسان عنده في بستان ن kali انواع من التمر. عنده المجهول عنده بو فقوس عنده هادشي اللي عندها فالمغرب آ؟ عندها حوايج خربين؟ قل لنا اش المغرب اسمه؟ الجير فيينا بلا صحة هذا - 00:30:55

زاكورة زهر زد بو فکو احسن من بو فقوس هذا؟ زيد هذا بوفقوس هو هو لخر کاع هو المسالی کاع قلت له واخا زيد والمجھول
حدان زيد انا ما تھرضش، معاه قول، لیا انا اه - 00:31:15

تمكنت واتبارك الله واحنا زايدين حدثني رجل من اهل العلم يعيش في آآ جهة آآ فيها فيها نخل شوري بالنخل ان رجلا من سلاطين العلوبيين بعث الى رجل من علماء تلك المنطقة - 00:31:43

يقول له ابعث لي بتمرة من كل نوع من التمر عندكم ملأ له ذلك الشيخ الذي ارسلت اليه ملأ له هذا الشواري ملأ له شواري من كل نوع تمرة بالانواع - 00:32:08

من كل نوع تمرة ثم قال له هذا ما تهياً الان وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها الله اكبر وان تعدوا طيب هذا الانسان له بستان. فيه نوع من النخل - 00:32:38

ما ذكر اخوكم والف بوفقوس والمجهول هادشي اللي عقلت عليه وحردان وبكىتك يا؟ بكت سميتوك؟ امم منه الجيد ومنه هذا الذي يذكرها هنا من من النخل من التمر الذي يعرفه مالك في بيته - 00:33:00

فهذا من تمر الحجاز الجعورو من رديء التمر زيد اسيدي. هو هذا وهذا ايضا من رديء التمر. العذق ضربوا من النخل. العذق هو اه هو التمر الذي يكون لاصقا في العود الذي هو العرجون. الآن النخلة اذا رأيتها - 00:33:21

يسمى العنق ایوا وعذق بن حبیق هذا ایضا من ربیء التمر. زید اسیدی - 00:33:53

الرديء كما انه لا يُؤخذ بالزكاة التمر النفيس. وإنما يُؤخذ من الوسط - 00:34:14

لكن هذا متى؟ عندما يكون لصاحب البستان لصاحب الفيمرة لصاحب الفينكة يكون له انواع من النخل فان فانه لا يكلف ان يعطي افضل ما عنده ولا يعطي ايضا ادوان ما عنده ارداء ما عنده لكن يعطي الوسط - 00:34:34

قال خيري رحمة الله واخذ من الحب كيف كان والتمر نوعا او نوعين والا فمن اوسطها - 00:34:53

اذا كان عنده نوع واحد من التمر فإنه يعطي منه جيداً كان او رديئاً نوعين عنده نوعان من التمر فإنه يعطي بحسب يعطي من هذا ويعطي، من هذا بحسب ما يجد. لكن ان كان عنده انواع كثيرة فإنه يعطي من اوساطها. اذا كلام ما لك رحمة الله ها هنا محمول على

ما - 00:35:19

اهل المذهب لا كلفوا الوسط ولا يقبل منه الرديء. لكن هذا يردهما في المدونة نفسها. فان ابن القاسم سأل مالكا. قال له ارأيت ان كان نخله جعوروا كله - 00:35:39

ما عنده الا الجو حرور يعني يكلف الوسط؟ قال لا يعطي منه قال ابن القاسم وانما كنت وارى ان مالكا يلزم الوسط لمن كان مخلوع اصنافا مختلفة الوان مختلفة زيد اسيدي. قال وهو يعد على صاحب المال ولا يؤخذ منه في الصدقة. طبعا ويعد على صاحبه. يعني الان عندما نرى هل انت - 00:36:07

اجتمع عندك خمسة اوسوق ام لم نجتمع عندك فإننا نعد عندك الجعور ونعد مصران الفارة ونعد انواع الردي ولا نأخذها كما اتنا نعد هذا الفاخر ولا نأخذ وانما نأخذ الوسط وهذا العدل. اه - 00:36:38

قال مالك رحمة الله وانما مثل ذلك الغنم. تعد على صاحبها بسخالها. والسلخ لا يؤخذ منه في الصدقة وقد يكون في الاموال ثمار لا تؤخذ الصدقة منها من ذلك البردي وما اشبهه لا يؤخذ من ادناه كما لا يؤخذ من خيارة. قال وانما تؤخذ الصدقة من - 00:36:56
المال الان الامام مالك رحمة الله يبيين ان ما ذكره في النقل له نظير. تقدم. يقول هذا الذي ذكرت من انه لا يؤخذ من الرديء ويعد على صاحبه لانه تقدم لنا هذا لما تكلمنا في الغنم - 00:37:23

قال مثل هذا مثل الغنم الغنم تعد على صاحبها بسخالها. هذه الغنم الصغيرة التي هي حديثة عهد بنتاج. هذه يعدها العامل في النصاب. لكن يؤخذ يؤخذ منهم لا كما انه ايضا يعد فحل الغنم ويعد الربة وبعد لا يؤخذ كذلك فهذا هو المالك - 00:37:41
رحمة الله يذكر نظير هذا. نعم وانما مثل ذلك الغنم تعد على صاحبها بسخالها. ايه. والسلخ لا يؤخذ منه في الصدقة. ايوا لا يؤخذ كما لا يؤخذ الفحل وانما يؤخذ الوسط ايوا فكذلك يعد الرديء ايضا كما يعد السخل في الغنم. ولا يؤخذ الرديء كما لا يؤخذ السخل بالغنم - 00:38:06

وقد يكون في الاموال ثمار لا تؤخذ الصدقة منها. اييه. من ذلك البردي وما اشبهه. نعم. قد يكون في الاموال ثمار لا يؤخذ منها من ذلك البردي. البردي هذا نوع من التمر الجيد عنده. فلا يؤخذ منه ايضا. فلا يؤخذ من الجيد. ولا يؤخذ من الرديء - 00:38:29
وانه يؤخذ من الوسط. هم. لا يؤخذ من ادناه كما لا يؤخذ من خيارة. هذا هو وانما يؤخذ الوسط قال وانما تؤخذ الصدقة من اوساط المال. وهذا عدل بين المالك المال والمسكين - 00:38:49

فلا يجحف بمالك المال ولا يأخذ لا يؤخذ خيار ماله ولا يجحف بالمسكين فلا يعطي الرديء. وربنا سبحانه والمساكين ورب المالكين. نعم قال مالك رحمة الله الامر المجتمع عليه عندنا انه لا يخرص من الثمار الا النخيل والاعناب - 00:39:09
فان ذلك يخرص حين يبدو صلاحة ويحل بيته وذلك ان ثمر النخيل والاعناب يؤكل رطبا وعنبا فيخرص على اهله للتتوسيع على الناس ولان لا يكون على احد في ذلك ضيق - 00:39:32

فيخرس ذلك عليهم ثم يخلى بينهم وبينه يأكلونه كيف شاءوا. ثم يؤدون منه الزكاة على ما وعليهم الاسلام هذا تألق هذا الدين. ها جماله يعني التوسيع على الناس كما قلت لكم يوسع على المالكين ولا يحرمنا ولا يضيع اجر الفقراء وفي - 00:39:51
قالك افلاطون المدينة الفاضلة لأفلاطون الله ينعل لي ما يحشم يا افلاطون. هاذى المدينة الفاضلة. هذا هذا المدينة الفاضلة الواقعية التي عرفها الناس وعاشهما عاشهما لما جنحوا واووا الى ما شرع ربنا من احكام عاشهما المدينة الفضيلة. الفقير يعيش في المدينة الفاضلة لا - 00:40:18

بغضن لا يحس بحقد علاش ؟ لأن هذا الغني يقول انت لا صبر لك على هذا الرطب ياك تراه رطبا حلوا. آآ رطبا تحب ان وانا ايضا لا صبرا لان انا انا صاحب النخل - 00:40:52

وانظر هذا الرطب سنة كاملة. لما ارتب واحببت ان اكون يقول لي لا لا تأكل لانه اذا اكلت نقص حظه الفقير والتمر هذا لا يؤخذ زكاته الا بعد جفافه. لا تأكله رطبا والسلام. وستنتظر الى ان يجف ثم تؤخذ - 00:41:10
انك توحى حينئذ فقد تؤكل منه لا يقول لك لا تشتاهي الرطب لكن لا يضيع حق المساكين. طيب ماذا نصنع ؟ هذا الخارس يجيء الخارس. يخرس نخلة نخلة. يقول هذه النخلة - 00:41:30

تأتي بکذا کلا رطبا وادا جف اذا جف يصیر کذا في الوزن. وهذه النخلة تنتج کذا. طبعا هادو هادو الخرس هذا اصحاب ومعروفون وكلامهم يقبل. واحيانا قد يخرس هؤلاء الخارجون فيتفقون في مقدار خرس. احيانا يختلفون. فادا - [00:41:49](#)
ثم يقول لك هذا البستان الذي سيأتي منه کذا فادا جفی يكون کذا فالزکاة الواجبة عليك بعد ان يجف ويوجد ويقطف واجب عليك
کذا فهمت؟ فهمت؟ يلاه توکل على الله - [00:42:10](#)

قد قد خلي سبیل سبیل بینک و بین نخلک فتأكل ما تشهی و تهدي و تبیع و تطلق يدك فيما تملك من غير تضییق عليك وفي
الوقت نفسه لا يضییع حظ الفقراء والمساكین - [00:42:31](#)

ومن احسن من الله حکما لقویه لا احد لكن لقوم يوقنون لقوم يشكون ويرتابون طیب والی مجلس اخر ان شاء الله سبحانک اللهم
وبحمدک اشهد ان لا الله الا انت استغفرک واتوب اليك الحمد لله رب العالمین - [00:42:50](#)